من إصدارات قناة التأصيل العلمي

ضوابط في الريـاء وإرادة الدنيا بالعمل الصالح

مستفادة

من شرح كتاب الإخلاص

للشيخ سليمان الرحيلي

حفظه الله



https://t.me/altaseelalelmi

ضوابط في الرياء وإرادة الإنسان بعمله الدنيا

مستفادة من شرح كتاب الإخلاص للشيخ سليمان الرحيلي حفظه الله

٩/ ١/ ١٤٤٤هـ

٧/ ٨/ ٢٠٢٢م

من إصدارات قناة التأصيل العلمي

http://t.me/altaseelalelmi

(اضغطي على الرابط للوصول إلى القناة)

للاطلاع على جميع إصدارات قناة التأصيل العلمي

اضغطي على الرابط التالي:

http://t.me/altaseelalelmi_k

للتواصل:

@altaseelalelmi_bot

(اضغط على الرابط للوصول إلى البوت)

الرِّيـــاء

تعريف الرياء وإرادة الإنسان بعمله الدنيا:

الرياء: هو أن يظهر العبد العمل الصالح للناس ليمدحوه، أما لو أظهره لتعليمهم أو ليكون قدوة فليس برياء.

وأما إرادة الإنسان بعمله الدنيا: فهي أن يريد العبد عرضًا من أعراض الدنيا كمال أو جاه أو منصب، وليس مقصوده مدح الناس.

حكم الرياء ومثله إرادة الدنيا بالعمل الصالح:

إن كان كثيرًا يغلب على عمل العبد بحيث لا يذكر الله إلا قليلًا فهذا فعل المنافقين ولا يصدر من مؤمن، وهذا من الشرك الأكبر.

وأما إن كان يسيرًا لا يغلب على عمل الإنسان بل أحيانًا يرائي وأحيانًا يخلص، فهذا من الشرك الأصغر.

حالات وقوع الرياء في العمل:

الحالة الأولى: أن يكون الرياء واقعًا من أصل العمل ويكون العمل غير متجزئ بل يتصل بعضه ببعض، مثل الصلاة، فإنسان -والعياذ بالله- دخل المسجد فرأى وجيهًا أو رأى أميرًا، أو رأى غنيًا، أو رأى شيخًا، أو رأى رجلًا يريد أن يخطب ابنته، فلما رآه كبَّر للصلاة، وهو يريد أن يراه ذلك الرجل، فيحسن الظنَّ به ويمدحه، فهذا الرياء مبطل للعمل، دفعه أو لم يَدْفَعْهُ، مُبْطِلٌ للعمل.

أو إنسان دخل في الصلاة وهو يريد أن يراه أحد من الناس كائنًا من كان -والعياذ بالله- ثم بعد ما قرأ الفاتحة رجع إلى نفسه وقال: أعوذ بالله، أرائي الناس وأترك الله عز وجل! واستمر حتى سلَّم، فصلاته باطلة، ويجب عليه أن

يُعيد الصلاة، لأن الصلاة لم تنعقد شَرعًا أصلًا، لأن تكبيرة الإحرام وقعت باطلة وهي ركنٌ فيها.

فلو أن إنسانًا شرع في صلاته -والعياذ بالله- وهو يرائي أحدًا من الناس، ثمّ بعد ما قرأ الفاتحة ثاب إلى رُشده، فلا يتمُّها، بل يجب أن يخرج من الصلاة ويُكَبِّر من جديد تكبيرة الإحرام مخلصًا لله -سبحانه وتعالى-؛ وذلك لأمرين:

الأمر الأول: أنَّ هذا العمل باطل، فيجب عليه أن يخرج منه.

الأمر الثاني: أنَّه يجب عليه أن يصلِّي مع الجماعة؛ فيجب عليه أن يخرج منه ويصلِّي.

أما إذا بدأ المسلم العبادة المتصلة بعضها ببعض مخلصًا لله، وطرأ الرياء في أثناء العمل فلا يخلو من حالين:

الحال الأولى: أن يدفع الرياء قبل الانتهاء من العمل، مثاله: دخل يصلِّي لله، لكن -والعياذ بالله- هو يقرأ سمع صوت الشيخ أو صوت الأمير، فحسّن صوته من أجل الأمير ليمدحه، ثم تاب وجعل يقول: أعوذ بالله، ويعود مخلصًا، ويضبط بعض أهل العلم هذه المسألة بأنه **يبدأ مخلصًا وينتهي مخلصًا**.

والتحقيق: أن هذا الرياء لا يُبطل العمل؛ بل ولا يُنقِص الأجر، لأن تركه الرياء توبة، والتوبة تجُبُّ ما كان قبلها.

والحال الثانية: أن يستمِّر مُرائيًا حتى يفرغ مُرائيًا، **فبدأ مُخلصًا وفرغ مرائيًا**.

والتحقيق: أنَّ هذا العمل يبطل، فالعبرة بالخواتيم.

فمعرفة هذه الأحوال مهمة جدًّا، وكثير من الناس يغفلون عنها: فإذا بدأ العبد صلاته -أعني الفريضة مثلًا- مرائيًا، فإنَّ الصلاة لم تنعقد، فإذا أخلص وجب أن يخرج ويبدأ الصلاة مخلصًا.

وإذا بدأ الصلاة مخلصًا، وطرأ عليه الرياء، ثم دفعه قبل أن يُسلم فصلاته صحيحة ولا يحتاج أن يُعيدها.

وإذا بدأ الصلاة مخلصًا ثمَّ طرأ عليه الرياء وهو يصلي واستمر في مراءاته إلى أن سلّم، فإنَّ الواجب عليه أن يُعيد هذه الصلاة، لأنه لم تبرأ ذِمَّتُه من الصلاة.

الحالة الثانية: وإذا كان العمل لا يتَّصل بعضه ببعض كالزكاة والصَّدقة مثلًا، فإنّ الذي يَبْطُلُ منه ما وقع فيه الرياء، مثلًا: إنسان بلغت زكاته عشرة آلاف، فذهب

يُخرجها إلى الفقراء، فأعطى الفقير الأوَّل ألف ريال مخلصًا، ثمَّ عندما وصل إلى الفقير الثاني وإذا بِشخص يُهمّه أمره في السيارة فأعطى ذلك الفقير ألفًا يرائي بها ذلك الرجل، ثمَّ أعطى البقيَّة مخلصًا لله، فهنا تبطُل الألف التي راءى فيها فقط، ويجب عليه -على الصحيح- أن يُعيد إخراج تلك الألف ريال؛ لأنها لم تُقْبَل، لأن الزكاة عبادة.

ومثلها الصدقة؛ فمن فرَّقَ ألف ريال مائة مائة، فأعطى شخصًا مائة لله -عز وجل-، وأعطى آخر مائة لله -عز وجل-، ثم أعطى ثالثًا مائة يرائي بها شخصًا رآه، فهُنا تُتَقَبَّل صدقته إلّا في المائة التي راءى بها، فإنها لا تكون صدقة، بل تكون معصية، ويجب عليه أن يتوب منها.

وإرادة الدنيا بالعمل الصالح له صور:

من أمثلتها:

- أن يصوم إنسان سمين الاثنين والخميس لأنها سنَّة لوجه الله، ويريد أن يَخِفَّ وزنه، هذا يريد دنيا.
- أن يذهب إلى الحج يريد الحج، ويريد أن يُؤجِّر سيارته على الحجاجّ، أراد دنيا وهو يريد وجه الله ويريد دنيا.
- أن يذهب طالب علم إلى الحج يريد وجه الله ويريد أن يدلَّ الحجاج ويرشدهم، ويذهب بهم إلى الفندق ويُعطى أجرة، فهذا أراد دنيا.
- أن يتصدَّق على ذي رحمه يريد وجه الله ويريد أن يُبسط له في رزقه، فهذا أراد دنيا.

- أن يتعلم في الجامعة الإسلامية يريد أن يحصل على العلم، ويريد أن يحصل على الشهادة، فهذا أراد دنيا.

هذه هي المسألة، وكل هذه الصور لها أحكام مختلفة، وسنبين هذا ونفصله بما يضبط الأمر -إن شاء الله- بحول الله وقوَّته.

فما حكم العمل إذا أراد الإنسان به الدنيا؟

الجواب: لا يخلو الإنسان من أحوال:

الحالة الأولى: أن يريد بأعماله كلها الدنيا -والعياذ بالله-، لا يريد وجه الله؛ إن صلَّى يريد الدنيا، وإن صام يريد الدنيا، وإن تصدَّق يريد الدنيا، فهو يريد الدنيا فقط، وهذا -والعياذ بالله- لا يصدر من مؤمن ولا يكون المتَّصف به مؤمنًا، بل هذا إنما يصدُرُ من المنافقين الذين لا يؤمنون بالله -سبحانه وتعالى-، قال الله -عز وجل-: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ

الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة هود: ١٥-١٦]، فهؤلاء هم الذين يريدون بجميع أعمالهم الدنيا وزينتها، فهؤلاء إن شاء الله وفَّى إليهم أعمالهم في الدنيا، ورزقهم بجميع أعمالهم الدنيا ورزقهم بأعمالهم مصالح في الدنيا، وإن شاء لم يفعل -سبحانه وتعالى-، قال -تعالى-: ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ فهم من أهل النار -والعياذ بالله- ﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا﴾ أي: حبطت أعمالهم لأنهم أرادوا الدنيا فقط.

ويقول الله -عز وجل-: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ [سورة الإسراء: ١٨] فهذا يدل على أن الذي تكون أعماله

كلها للدنيا، وليس منها شيء لله ليس مؤمنًا، وإنَّما هذا من المنافقين، لأنه يعمل عمل المسلمين في الظاهر وأمَّا قلبه فاسد، وهذا هو المنافق الذي يظهر الإيمان ويبطن الكفر.

الحالة الثانية: أن يكون الإنسان مريدًا بعمل من أعماله الدنيا، لا بأعماله كلها، مثل أنه يصلِّي لله ويصوم لله لكن يطلب العلم الشرعي الذي يراد به وجه الله من أجل المال، ومن أجل أن يحصل على شهادة ليجني النقود فقط، فهذا العمل باطل حابط، وصاحبه آثم يستحق العقاب، وإن كان مؤمنًا، لكن عمله هذا حابط باطل مردود؛ للآيات المذكورة آنفًا، فإن هذا يدخل فيها من جهة إحباط هذا العمل ولقول النبي -ﷺ-: «**مَن تعلَّم علمًا مما يُبتغى به وجهُ اللهِ عز وجل لا يتعلَّمُه إلا ليصيبَ به عرضًا من الدنيا لم يجدْ عرفَ الجنةِ يومَ القيامةِ**»، فقوله: «**مَن تعلَّمَ علمًا مما**

يُبتغى بهِ وجهُ اللهِ»، يريد العلم الشرعي، وليس العلم الدنيوي مثل علم الهندسة، علم الطب، وإنما العلم الشرعي، فقوله -ﷺ-: «**لا يتعلَّمُه**»: حصر «**إلا ليصيبَ به عرضًا من الدنيا**»: فنيته الدنيا فقط، «**لم يجدْ عرفَ الجنةِ**»: يعني: لم يجد رائحة الجنة «**يومَ القيامةِ**» وقد ورد في بعض الأحاديث أن رائحة الجنة توجد على مسيرة أربعين عامًا، وفي بعض الروايات الصحيحة على مسيرة سبعين عامًا، وفي رواية صحيحة على مسيرة مئة عام.

والمقصود: أنه يُبعد عن الجنة ويستحق دخول النار بهذا العمل.

الحالة الثالثة: أن يريد وجه الله ويريد الدنيا، فليس عمله خالصًا للدنيا، ولا خالصًا لوجه الله، وإنما يريد وجه الله ويريد الدنيا، فهذا له صور:

الصورة الأولى: أن يريد بالعمل الصالح وجه الله، ويريد الدنيا من الله، فلا يريدها من الناس وإنما يريدها من الله، وهذا التشريك لا يضر العمل ولا العامل؛ لأنه يسأل الدنيا من مالكها -سبحانه-، فمثلًا إنسان في ضيق دنيوي، وطالبه صاحب الدَّين بالدَّين، ولم يجد مالًا وضاقت به الدنيا، قام يصلي يريد بالصلاة وجه الله، وأن يحصل له الرزق حتى يفرج عنه، فهو يريد الرزق من الله، ما يريده من أحد من المخلوقين ولا بعمله، ولكن يريده من الله -سبحانه وتعالى-، فهذا لا يضر؛ لأن الله -عز وجل- قال: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢-٣] فلما رتَّب الله على العمل أنه يفرج عن المكروب ويرزق به العبد من حيث لا يحتسب؛ علمنا

أنَّ العبد إذا أراد بالعمل الصالح وجه الله وأراد الدنيا من الله، أن هذا لا يضرُّه.

مثال آخر: إنسان يصل رحمه ابتغاء مرضات الله، ويريد أن يؤخر في أجله، ويبسط له في رزقه، ويريد هذا من الله، فهذا لا يضر عمله، لأن النبي -ﷺ- قال: «**مَن سَرَّهُ أنْ يُبْسَطَ له في رِزْقِهِ، أوْ يُنْسَأَ له في أثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**» فلما رتّب النبي -ﷺ- على العمل هذا، علمنا أنه لا بأس أن يريده العامل، بل معلوم أنَّ العبد إذا علم أنَّ الله يرتب على العمل شيئًا، فلا بد أن يقع في قلبه حصول ذلك المطلوب، ويصعب أن يتخلص منه، فلما كان ذلك كذلك فإن هذا لا يضر.

الصورة الثانية: أن يريد بالعمل وجه الله، ويريد الدنيا بأسبابها، وقد أذن الله له في هذا، كما في الحج، كمن يحج

يريد الأجر والتجارة، وهو تاجر ثياب في بلده، فقال: أذهب أحج وأكسب حجَّة، ومنها -ولله الحمد والمنة- أربح في التجارة، فهذا جائز ولا حرج فيه ولا ينقص الأجر، لأن الله -عز وجل- قال في الحج: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٩٨]، فرفع الله الجناح وهو المآخذة والإثم، ﴿أَن تَبْتَغُوا﴾ أي: أن تطلبوا وتريدوا وتقصدوا ﴿فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾، وقد اتفق العلماء على أن الفضل الذي أذن الله فيه هو التجارة، فالرجل يريد وجه الله ويريد ما أذن الله فيه وهو التجارة.

لكن من أكمل حجًّا؛ أحدهما ذهب يريد الحج فقط والآخر يريد الحج والتجارة؟

الجواب: الذي يريد الحج فقط أكمل من الذي يريد الحج والتجارة، وذلك لأمرين:

الأمر الأول: لصفاء نية الأول، الذي يريد الحج فقط.

الأمر الثاني: أنه لن يشتغل عن الحج بغيره، فهو متفرغ لأعمال الحج، أما الذي يريد التجارة فهو يحج ويشتغل بالتجارة.

فإن قال قائل: قد قلتم إن نية التجارة لا تنقص الأجر، فكيف تقولون: إن الذي لا ينوي مع حجه التجارة وينوي الحج فقط، يكون حجه أكمل؟

فنقول: هاهنا قاعدة يقررها أهل العلم وهي: «أن التفاضل في الكمال لا يقتضي نقصًا»، مثلًا: أليس القرآن -وهو كلام ربنا- يتفاضل؟ بلى يتفاضل، فأفضل آية في القرآن آية الكرسي، هي أفضل من غيرها من الآيات، فهل هذا يقتضي نقصًا في الآيات الأخر؟ الجواب: لا، لكنه تفاضل في الكمال.

أليس الأنبياء يتفاضلون؟ بلى يتفاضلون، فأفضل الأنبياء أولوا العزم، وأفضل أولوا العزم: محمد -ﷺ- فهل إذا قلنا إنَّ محمدًا -ﷺ- أفضل الأنبياء، يقتضي هذا نقصًا في نبي آخر؟ الجواب: لا، فكلهم أنبياء -عليهم السلام- كاملون، لكنَّهم يتفاضلون في الكمال، وهذا لا يقتضي نقصًا، ولذلك نصَّ أهل العلم على أن التفضيل بين الأنبياء إذا كان مشعرًا التنقص فهو حرام، يعني يجوز أن تقول: إنَّ محمدًا -ﷺ- أفضل من موسى -عليه السلام- لأن محمد -ﷺ- أفضل الأنبياء، إلا إذا أشعر المقام أو القصد بتنقص موسى -عليه السلام- فهنا يكون حرامًا، لأنه لا نقص في موسى -عليه السلام- وإنما هذا تفاضل في الكمال.

إذا قلتُ -مثلًا-: إنَّ الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الألباني، والشيخ مقبل الوادعي -رحمهم

الله جميعًا- هم علماء وأعلمهم عندي ابن باز، فهل هذا يقتضي نقصًا في بقية العلماء؟

الجواب: لا، بل أثبتُّ لهم العلم.

فهذا النوع من التفضيل يسميه العلماء بالتفاضل في الكمال.

فهؤلاء الذين يحجُّون حجًّا مقبولًا لهم أجر الحج ثم يتفاضلون في الكمال.

الصورة التالية: أن يريد وجه الله، ويريد عرضًا من الدنيا غير الذي أُذِن فيه، فهذا اختلف فيه العلماء هل يحبط العمل أو لا؟ والصحيح: أنه ينظر إلى أصل النيَّة، فإن كان أصل النيَّة الدنيا، وكان ابتغاء وجه الله تبعًا للدنيا، ولولا الدنيا لما تحرك للعمل؛ فهذه الإرادة تبطل العمل؛ لأن الإرادة الأصلية هي الدنيا.

مثاله: سمع طالب في بلده بأنَّ الجامعة الإسلامية في المدينة تُدرِّس العلوم الشرعية وتتكفَّل بالطالب من حيث سكنه ومعاشه، فقال: هل تُعطي مكافأة؟ قيل له: نعم، فأتى بالملف وأتى المسؤول المكلَّف فقال: كم المكافأة؟ فقال: ما فيه مكافأة، إنَّما تتكفَّل الجامعة بك في مسكنك ومطعمك، أما المكافأة فلا تُصرف لك مكافأة! فقال: هاتِ أوراقي لا أريد التسجيل، فهذا الطالب حركته الدُّنيا، لَمَّا ذهبت الدنيا ترك الدراسة الشرعية.

مثال آخر: قال شخصٌ لآخر: أريدك أن تحجَّ حجَّ بدل عن أبي، وأعطيك مائة ألف ريال، فوافق، وبعدما رتَّب أموره، قال له الرَّجل: والله تبيَّن أن أخي حجج عن أبي فلن أحجِّج عنه، فرجع الرجل إلى امرأته فقال لها: افرغي الحقيبة، فلن نحج، فهذا تبيَّن أن أصل نيَّته الدنيا، فهذا لو

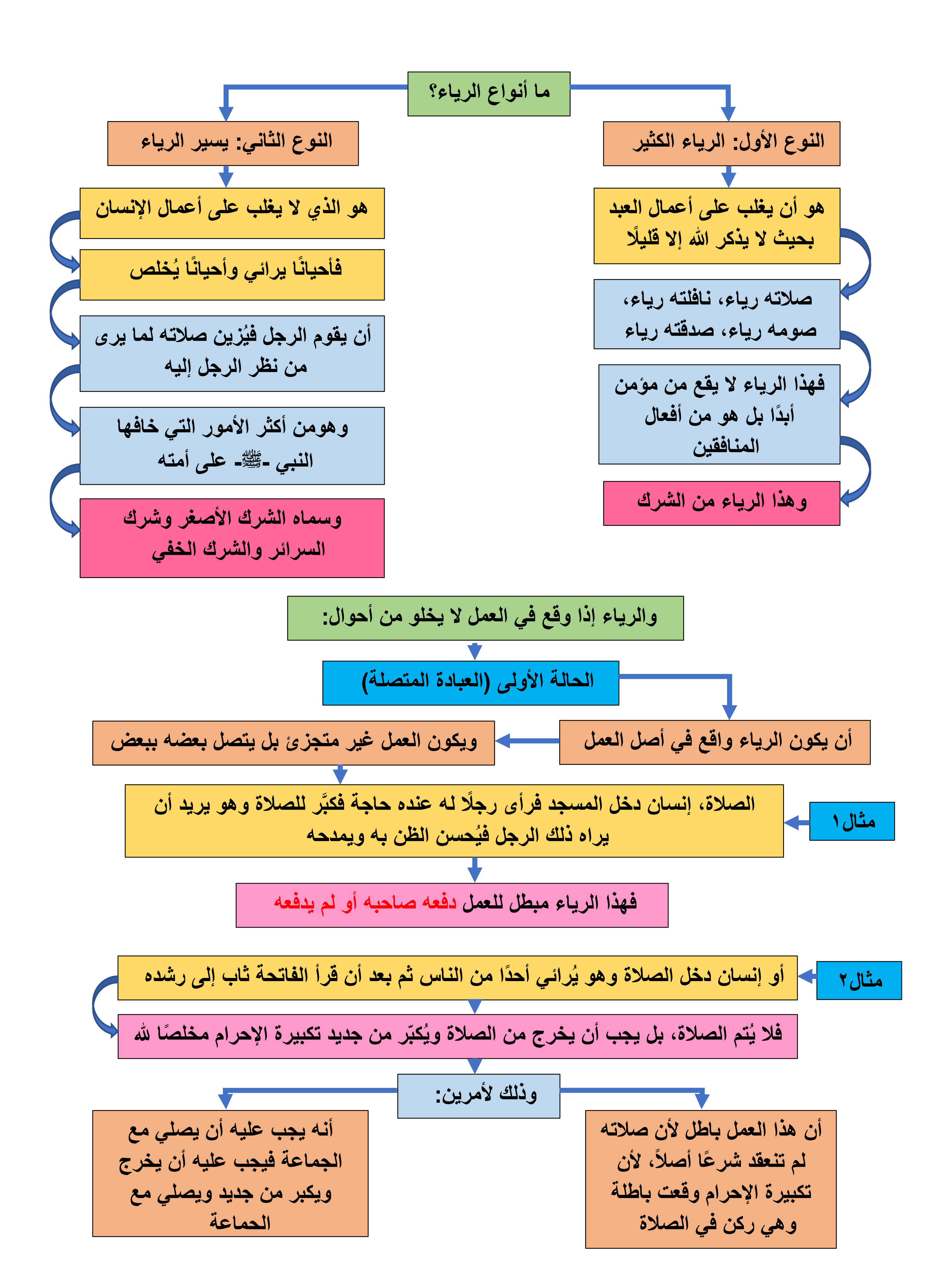
حجَّ لكان الأصل في نيَّته الدنيا وكان ابتغاء وجه الله دخل تبعًا، فهذا الحج باطل، والعمل بهذه الإرادة يحبط على التحقيق.

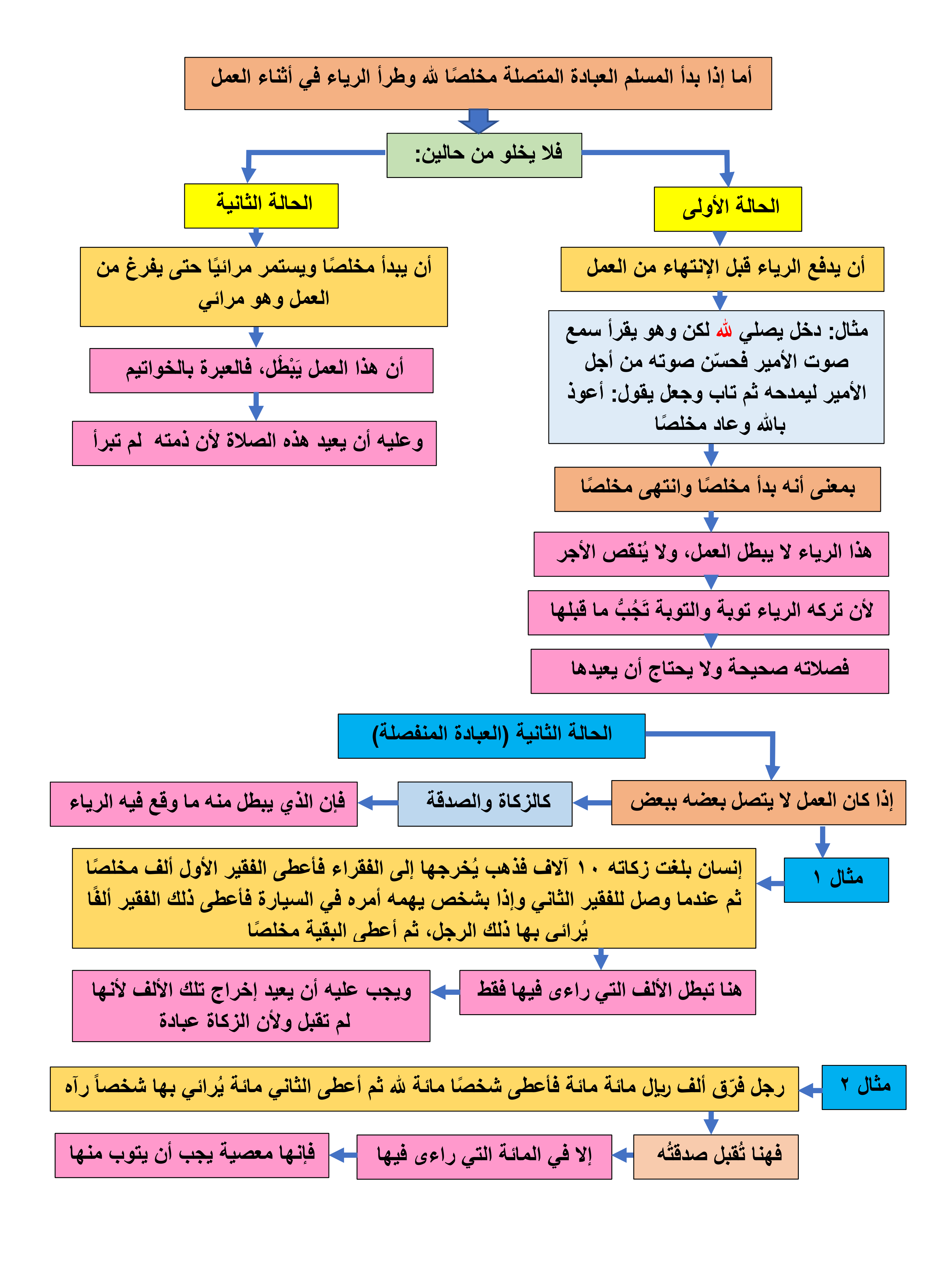
أما إذا كان أصل العمل لله وأراد الدنيا بقلبه، مثل أن يريد الحج، ويريد هذا المال الذي سيدفعه الشخص من أجل أن يسدِّد ديونه، من أجل أن يشتري شيئًا، فهو يريد الدنيا لكن الأصل عنده إرادة وجه الله، فلو خلا العمل من إرادة الدنيا وتيسَّر له الحَّج، فإنه يحجَّ، فهذا على التحقيق من أقوال أهل العلم لا يُبطل عمله، لكنه ينقص الأجر بمقدار نقصان النيَّة، فهو لا يُبطل العمل، وإنَّما ينقص أجر العامل بمقدار ما ينقص من نيَّته، وقد سُئل الإمام أحمد عن المكاري في الغزو فقال: «أجره بمقدار ما يخلص من نيته»، يعني: إنسان يذهب إلى الغزو يريد وجه الله، يريد إعلاء

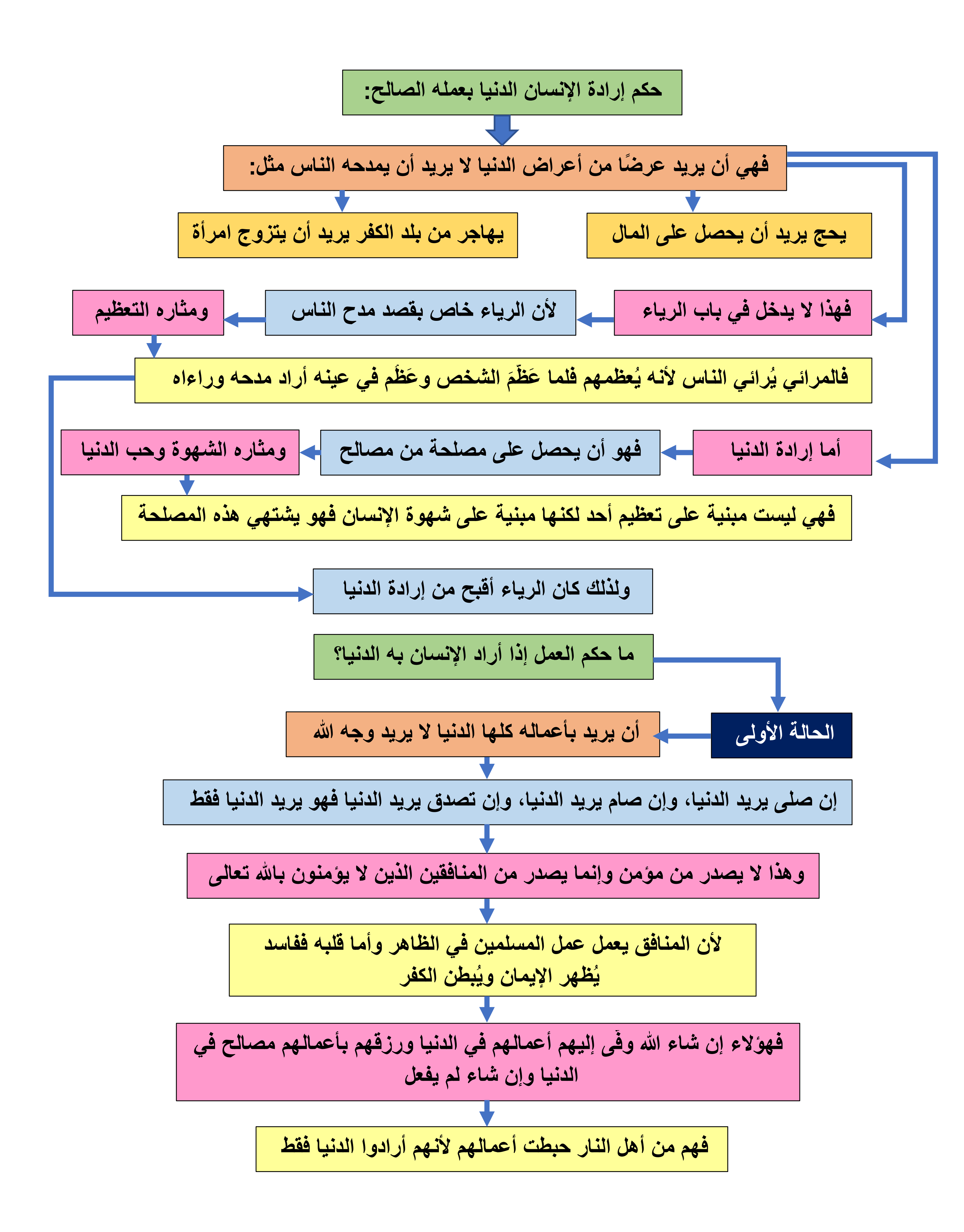
كلمة الله، ويريد أن يؤجِّر الدابَّة، ليكسب نقودًا، هذا يؤجر بمقدار ما كان لله ونيَّته للدُّنيا تُنقص ثوابه.

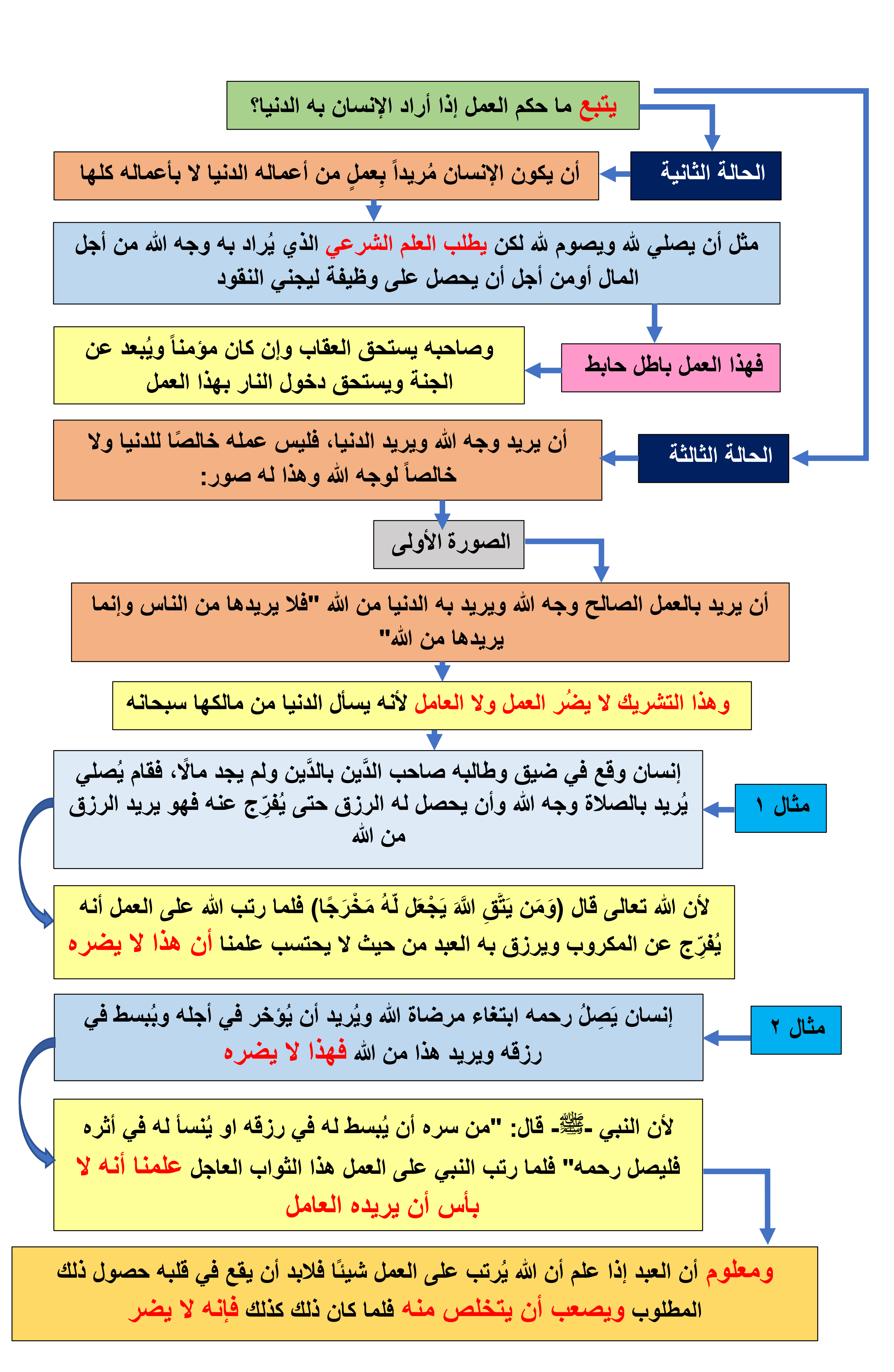
إذن الذي يريد بالعمل الصالح وجه الله أصلًا ويريد الدنيا، ولم يكن ذلك ممَّا أُذِن فيه، فإن عمله صحيح لا يبطل، لكن ينقص أجره بمقدار ما ينقص من نيَّته.

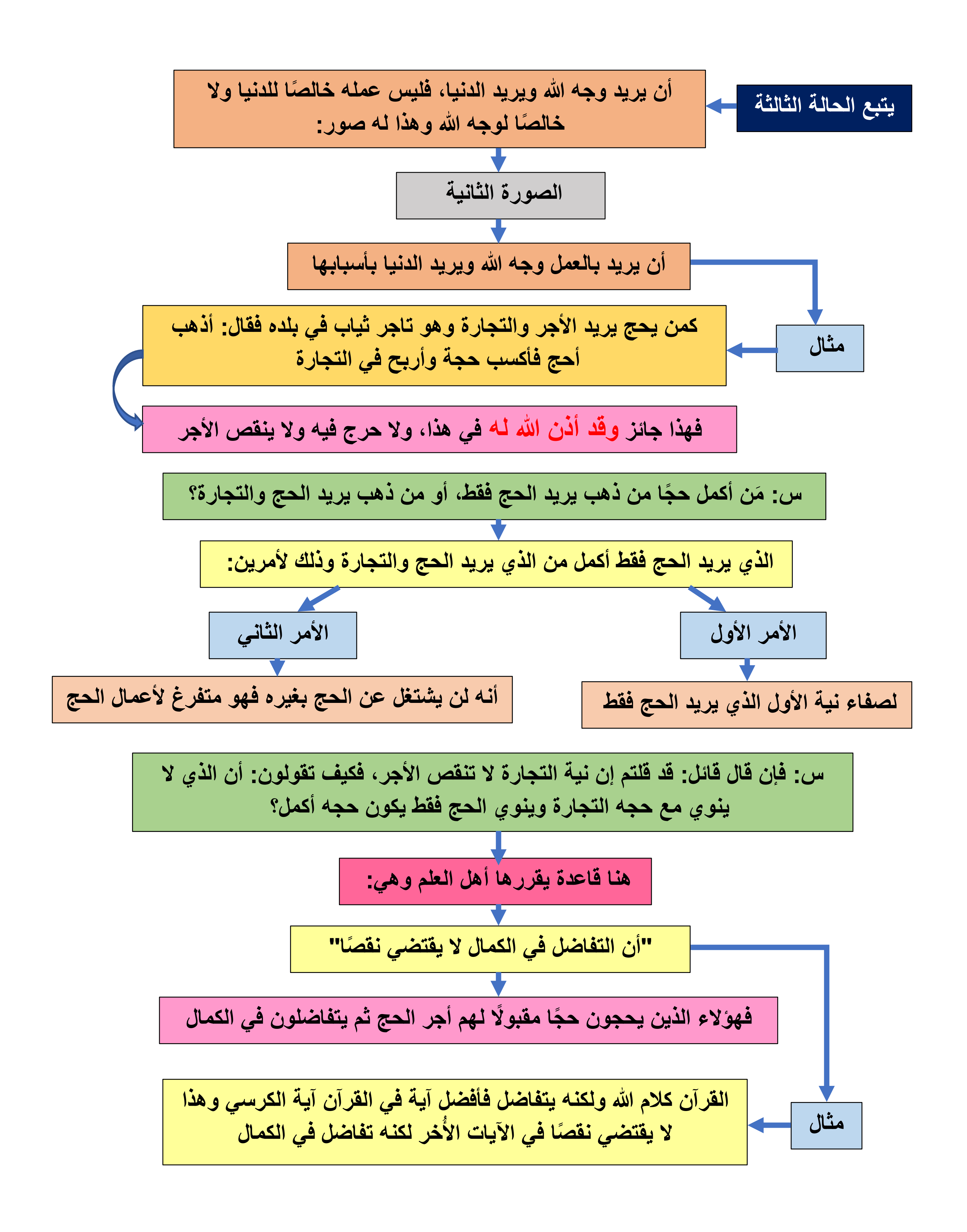
أحوال الرياء
وإرادة الدنيا بالعمل الصالح
على شكل خرائط معرفية


ما أنواع الرياء؟
النوع الأول: الرياء الكثير
هو أن يغلب على أعمال العبد بحيث لا يذكر الله إلا قليلًا
صلاته رياء، نافلته رياء، صومه رياء، صدقته رياء
فهذا الرياء لا يقع من مؤمن أبدًا بل هو من أفعال المنافقين
وهذا الرياء من الشرك
النوع الثاني: يسير الرياء
هو الذي لا يغلب على أعمال الإنسان
فأحيانًا يرائي وأحيانًا يُخلص
أن يقوم الرجل فيُزين صلاته لما يرى من نظر الرجل إليه
وهومن أكثر الأمور التي خافها النبي -ﷺ- على أمته
وسماه الشرك الأصغر وشرك السرائر والشرك الخفي
والرياء إذا وقع في العمل لا يخلو من أحوال:
الحالة الأولى (العبادة المتصلة)
أن يكون الرياء واقع في أصل العمل
ويكون العمل غير متجزئ بل يتصل بعضه ببعض
مثال١
الصلاة، إنسان دخل المسجد فرأى رجلًا له عنده حاجة فكبَّر للصلاة وهو يريد أن يراه ذلك الرجل فيُحسن الظن به ويمدحه
فهذا الرياء مبطل للعمل دفعه صاحبه أو لم يدفعه
مثال٢
أو إنسان دخل الصلاة وهو يُرائي أحدًا من الناس ثم بعد أن قرأ الفاتحة ثاب إلى رشده
فلا يُتم الصلاة، بل يجب أن يخرج من الصلاة ويُكبّر من جديد تكبيرة الإحرام مخلصًا لله
وذلك لأمرين:
أن هذا العمل باطل لأن صلاته لم تنعقد شرعًا أصلاً، لأن تكبيرة الإحرام وقعت باطلة وهي ركن في الصلاة
أنه يجب عليه أن يصلي مع الجماعة فيجب عليه أن يخرج ويكبر من جديد ويصلي مع الجماعة


أما إذا بدأ المسلم العبادة المتصلة مخلصًا لله وطرأ الرياء في أثناء العمل
فلا يخلو من حالين:
الحالة الأولى
أن يدفع الرياء قبل الإنتهاء من العمل
مثال: دخل يصلي لله لكن وهو يقرأ سمع صوت الأمير فحسّن صوته من أجل الأمير ليمدحه ثم تاب وجعل يقول: أعوذ بالله وعاد مخلصًا
بمعنى أنه بدأ مخلصًا وانتهى مخلصًا
هذا الرياء لا يبطل العمل، ولا يُنقص الأجر
لأن تركه الرياء توبة والتوبة تَجُبُّ ما قبلها
فصلاته صحيحة ولا يحتاج أن يعيدها
الحالة الثانية
أن يبدأ مخلصًا ويستمر مرائيًا حتى يفرغ من العمل وهو مرائي
أن هذا العمل يَبْطُل، فالعبرة بالخواتيم
وعليه أن يعيد هذه الصلاة لأن ذمته لم تبرأ
الحالة الثانية (العبادة المنفصلة)
إذا كان العمل لا يتصل بعضه ببعض
كالزكاة والصدقة
فإن الذي يبطل منه ما وقع فيه الرياء
مثال ١
إنسان بلغت زكاته ١٠ آلاف فذهب يُخرجها إلى الفقراء فأعطى الفقير الأول ألف مخلصًا ثم عندما وصل للفقير الثاني وإذا بشخص يهمه أمره في السيارة فأعطى ذلك الفقير ألفًا يُرائى بها ذلك الرجل، ثم أعطى البقية مخلصًا
هنا تبطل الألف التي راءى فيها فقط
ويجب عليه أن يعيد إخراج تلك الألف لأنها لم تقبل ولأن الزكاة عبادة
مثال ٢
رجل فرّق ألف ريال مائة مائة فأعطى شخصًا مائة لله ثم أعطى الثاني مائة يُرائي بها شخصاً رآه
فهنا تُقبل صدقتُه
إلا في المائة التي راءى فيها
فإنها معصية يجب أن يتوب منها


حكم إرادة الإنسان الدنيا بعمله الصالح:
فهي أن يريد عرضًا من أعراض الدنيا لا يريد أن يمدحه الناس مثل:
يحج يريد أن يحصل على المال
يهاجر من بلد الكفر يريد أن يتزوج امرأة
فهذا لا يدخل في باب الرياء
لأن الرياء خاص بقصد مدح الناس
ومثاره التعظيم
فالمرائي يُرائي الناس لأنه يُعظمهم فلما عَظّمَ الشخص وعَظَمَ في عينه أراد مدحه وراءه
أما إرادة الدنيا
فهو أن يحصل على مصلحة من مصالح
ومثاره الشهوة وحب الدنيا
فهي ليست مبنية على تعظيم أحد لكنها مبنية على شهوة الإنسان فهو يشتهي هذه المصلحة
ولذلك كان الرياء أقبح من إرادة الدنيا
ما حكم العمل إذا أراد الإنسان به الدنيا؟
الحالة الأولى
أن يريد بأعماله كلها الدنيا لا يريد وجه الله
إن صلى يريد الدنيا، وإن صام يريد الدنيا، وإن تصدق يريد الدنيا فهو يريد الدنيا فقط
وهذا لا يصدر من مؤمن وإنما يصدر من المنافقين الذين لا يؤمنون بالله تعالى
لأن المنافق يعمل عمل المسلمين في الظاهر وأما قلبه ففاسد
يُظهر الإيمان ويُبطن الكفر
فهؤلاء إن شاء الله وفّى إليهم أعمالهم في الدنيا ورزقهم بأعمالهم مصالح في
الدنيا وإن شاء لم يفعل
فهم من أهل النار حبطت أعمالهم لأنهم أرادوا الدنيا فقط


يتبع ما حكم العمل إذا أراد الإنسان به الدنيا؟
الحالة الثانية
أن يكون الإنسان مُريداً بِعملٍ من أعماله الدنيا لا بأعماله كلها
مثل أن يصلي لله ويصوم لله لكن يطلب العلم الشرعي الذي يُراد به وجه الله من أجل المال أومن أجل أن يحصل على وظيفة ليجني النقود
فهذا العمل باطل حابط
وصاحبه يستحق العقاب وإن كان مؤمناً ويُبعد عن الجنة ويستحق دخول النار بهذا العمل
الحالة الثالثة
أن يريد وجه الله ويريد الدنيا، فليس عمله خالصًا للدنيا ولا خالصاً لوجه الله وهذا له صور:
الصورة الأولى
أن يريد بالعمل الصالح وجه الله ويريد به الدنيا من الله "فلا يريدها من الناس وإنما يريدها من الله"
وهذا التشريك لا يضُر العمل ولا العامل لأنه يسأل الدنيا من مالكها سبحانه
مثال ١
إنسان وقع في ضيق وطالبه صاحب الدَّين بالدَّين ولم يجد مالاً، فقام يُصلي يُريد بالصلاة وجه الله وأن يحصل له الرزق حتى يُفرِّج عنه فهو يريد الرزق من الله
لأن الله تعالى قال (وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا) فلما رتب الله على العمل أنه يُفرِّج عن المكروب ويرزق به العبد من حيث لا يحتسب علمنا أن هذا لا يضره
مثال ٢
إنسان يَصِلُ رحمه ابتغاء مرضاة الله ويُريد أن يُؤخر في أجله ويُبسط في رزقه ويريد هذا من الله فهذا لا يضره
لأن النبي -ﷺ- قال: "من سره أن يُبسط له في رزقه او يُنسأ له في أثره فليصل رحمه" فلما رتب النبي على العمل هذا الثواب العاجل علمنا أنه لا بأس أن يريده العامل
ومعلوم أن العبد إذا علم أن الله يُرتب على العمل شيئًا فلابد أن يقع في قلبه حصول ذلك المطلوب ويصعب أن يتخلص منه فلما كان ذلك كذلك فإنه لا يضر


يتبع الحالة الثالثة
أن يريد وجه الله ويريد الدنيا، فليس عمله خالصًا للدنيا ولا خالصًا لوجه الله وهذا له صور:
الصورة الثانية
أن يريد بالعمل وجه الله ويريد الدنيا بأسبابها
مثال
كمن يحج يريد الأجر والتجارة وهو تاجر ثياب في بلده فقال: أذهب أحج فأكسب حجة وأربح في التجارة
فهذا جائز وقد أذن الله له في هذا، ولا حرج فيه ولا ينقص الأجر
س: مَن أكمل حجًا من ذهب يريد الحج فقط، أو من ذهب يريد الحج والتجارة؟
الذي يريد الحج فقط أكمل من الذي يريد الحج والتجارة وذلك لأمرين:
الأمر الأول
لصفاء نية الأول الذي يريد الحج فقط
الأمر الثاني
أنه لن يشتغل عن الحج بغيره فهو متفرغ لأعمال الحج
س: فإن قال قائل: قد قلتم إن نية التجارة لا تنقص الأجر، فكيف تقولون: أن الذي لا ينوي مع حجه التجارة وينوي الحج فقط يكون حجه أكمل؟
هنا قاعدة يقررها أهل العلم وهي:
"أن التفاضل في الكمال لا يقتضي نقصًا"
فهؤلاء الذين يحجون حجًا مقبولًا لهم أجر الحج ثم يتفاضلون في الكمال
مثال
القرآن كلام الله ولكنه يتفاضل فأفضل آية في القرآن آية الكرسي وهذا لا يقتضي نقصًا في الآيات الأُخر لكنه تفاضل في الكمال

يتبع الحالة الثالثة

أن يريد وجه الله ويريد الدنيا، فليس عمله خالصًا للدنيا ولا خالصًا لوجه الله وهذا له صور:

الصورة الثالثة

أن يريد وجه الله ويريد عرضًا من الدنيا غير الذي أُذن فيه فهذ اختلف فيه العلماء هل يحبط العمل أو لا؟ والصحيح

إن كان أصل النية الدنيا وكان ابتغاء وجه الله تبعًا للدنيا ولولا الدنيا ما تحرك

فهذه الإرادة تبطل العمل لأن الإرادة الأصلية هي الدنيا

مثال

قال شخص لآخر: أريدك أن تحج حج بدل عن أبي، وأعطيك مائة ألف ريال فوافق، وبعد ما رتب أموره قال له الرجل : والله تبين أن أخي حجج عن أبي فلن أحجج عنه، فرجع الرجل إلى امرأته فقال لها: افرغي الحقيبة فلن نحج

فهذا تبين أن أصل نيته الدنيا وكان ابتغاء وجه الله تبعًا فلو حج فحجه باطل

إن كان أصل العمل لله وأراد الدنيا بقلبه فالأصل عنده إرادة وجه الله

فلو خلا العمل من إرادة الدنيا وتيسر له العمل فإنه يعمل

فهذا لا يبطل عمله لكن ينقص من الأجر بمقدار نقصان النية

مثال

شخص يريد الحج ويريد هذا المال الذي سيدفعه له هذا الشخص من أجل أن يسد ديونه فهو يريد الدنيا ولكن الأصل عنده إرادة وجه الله فلو خلا العمل من إرادة الدنيا وتيسر له الحج فإنه يحج فهذا لا يبطل عمله وإنما ينقص أجر العامل بمقدار ما نقص من نيته